



ملاحظات اتحاد شركات الاستثمار على التعديلات المقترحة من قبل هيئة أسواق المال

"قواعد آلية احتساب الملكية غير المباشرة"

أولاً: تعديل الكتاب التاسع (الاندماج والاستحواذ) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية، وتعديلهما كالآتي:

رقم المادة	النص بعد التعديل	التعديلات المقترحة من قبل الاتحاد	الأسباب
19-1-3	<p>آلية احتساب الملكية غير المباشرة:</p> <p>لأغراض تطبيق أحكام هذا الكتاب، يُعد في حكم الملكية غير المباشرة الحالات الآتية ما لم يتم اثبات العكس:</p> <p>1. ملكية الشخص أو مدير محفظة الاستثمار أو مدير الصندوق أو مدير أنظمة الاستثمار الجماعي التعاقدية غير المباشر التي تؤدي إلى سيطرة فعلية على الشركة المدرجة.</p> <p>2. ملكية الشخص من خلال مجموعة أو شركات زميلة أو تابعة في رأس مال الشركة المدرجة.</p> <p>3. ملكية الشخص عن طريق المحافظ الاستثمارية.</p> <p>4. ملكية مدير محفظة الاستثمار مع عملاء هذه المحافظ إذا استخدم حقوق التصويت عن الأسهم الموجودة في هذه المحافظ.</p> <p>5. ملكية مدير الصندوق في الشركة المدرجة التي يستثمر بها الصندوق، والمجموعة المرتبطة بالصندوق.</p>	<p>تعديل رقم المادة إلى (5-1)</p> <p>النص:</p> <p>لأغراض تطبيق أحكام هذا الكتاب، يُعد في حكم الملكية غير المباشرة الحالات الآتية عند استخدام حقوق التصويت في الجمعية العامة ما لم يتم اثبات العكس:</p>	<p>رقم المادة: نقل المادة إلى الفصل الأول (مقدمة ونطاق التطبيق) وذلك لارتباطها بأحكام في الفصلين الثالث والرابع.</p> <p>النص: من الركائز الأساسية لإحتساب الملكية غير المباشرة سواء ملكية الشخص أو مدير محفظة الاستثمار أو مدير الصندوق أو مدير أنظمة الاستثمار الجماعي التعاقدية هي قدرة تلك الكيانات على اتخاذ القرار وهذا متمثل في استخدام حقوق التصويت في الجمعية العامة لذلك يجب ان يكون</p>



رقم المادة	النص بعد التعديل	التعديلات المقترحة من قبل الاتحاد	الأسباب
		5- ملكية مدير الصندوق في الشركة المدرجة التي يستثمر بها الصندوق، والمجموعة المرتبطة بالصندوق ، في حال نص النظام الأساسي على جواز استخدام حقوق التصويت، أو عدم وجود نظام الفصل الكامل، بين الصندوق والاستثمارات المباشرة لمدير الصندوق.	احتساب الملكية غيرالمباشرة مقترن بحقوق التصويت في كل الحالات المبينه في المادة بعد التعديل وعلى الأخص مدير المحافظ الاستثمارية لاختلاف أنواعها وتنظيم العلاقة بينها وبين العميل من خلال أحكام وبنود عقود المحافظ حسب نوعها من نظام التفويض والتصويت لحضور الجمعيات العامة والافصاحات المتعلقة بالمصلحة و التغير فالملكية. ومن ثم القدرة على اثبات العكس كما هو مبين في مقترح التعديل
		6- ملكية مدير أنظمة الاستثمار الجماعي التعاقدية في الشركة المدرجة التي يستثمر بها نظام الاستثمار الجماعي والمجموعة المرتبطة بنظام الاستثمار الجماعي ، في حال نص النظام الأساسي على جواز استخدام حقوق التصويت، أو عدم وجود نظام الفصل الكامل، بين الصندوق و الاستثمارات المباشرة لمدير الصندوق.	حذف ارتباط ملكية المجموعة التي يترتب بها الصندوق أو مدير الصندوق من آلية احتساب الملكية المباشرة، كون مدير الصندوق و
		7- كل ما يرتبط بالشخص عن طريق الملكية أو الإدارة المشتركة لأي كيان قانوني، تسمح له بالتصرف بالأسهم المتمتعة بحقوق التصويت في رأس مال الشركة المدرجة.	
		8- أي حالات أخرى تقررها الهيئة. ويتم احتساب الملكية غير المباشرة وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية، وعلى ضوء الآلية المقررة في الملحق رقم (7) "آلية احتساب الملكية غير المباشرة" من الكتاب التاسع (الاندماج والاستحواذ) من هذه اللائحة	



رقم المادة	النص بعد التعديل	التعديلات المقترحة من قبل الاتحاد	الأسباب
			<p><u>الصندوق لكل منهما كيان اعتباري</u> <u>مستقل وذمة مالية منفصلة ونظراً</u> <u>لصعوبة متابعة ملكيات الشركات</u> <u>المكونة للمجموعة في الشركات</u> <u>المدرجة المختلفة خاصة المجموعات</u> <u>ذات هياكل الملكيات المعقدة.</u></p>
الملحق رقم 7	تملك الشركة الأم نسبة تزيد عن 0% وتقل عن 50% من الشركة ب	تعديل النسبة لتصبح: تملك الشركة الأم نسبة تزيد عن 20% ولا تتجاوز 50% من الشركة ب وسط الرسم البياني: "الشركة (ب) مالكة الشركة (ج)"	تعديل النسبة لتتوافق مع تعريف الشركات الزميلة (ملكية تزيد عن 20%) ولتتوافق مع التعديل في الفقرة التالية أدناه. توضيح العلاقة بين الشركة (ب) والشركة (ج) في بداية الرسم البياني. حيث أن الرسم البياني لا يشير إلى علاقة الشركة (ب) والشركة (ج) كأن تكون



رقم المادة	النص بعد التعديل	التعديلات المقترحة من قبل الاتحاد	الأسباب
			شركة تابعة أو زميلة. وذلك من خلال إضافة الفقرة التالية بجانب الشركة (ب)
	تملك الشركة الأم نسبة تساوي أو تزيد عن 50% من الشركة ب، بحيث تكون الشركة ب شركة تابعة للشركة الأم	التعديل كما يلي: "تملك الشركة الأم نسبة تساوي أو تزيد عن 50% من الشركة ب، بحيث تكون الشركة ب شركة تابعة للشركة الأم"	حذف كلمة (تساوي) لتعارضها مع تعريف الشركة التابعة في الكتاب الأول "التعريفات" من اللائحة التنفيذية.